رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

حكم صلاة الكسوف إذا لم يشاهَد بالعين - الشيخ عبدالرحمن البراك)76501(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل وصول للشمس لم يرى في بعض المناطق بالعين المجردة اه هل يصلى للكسوف لا يصلى للكسوف اذا كان لا يرى لا يصلي نعم لان الرسول يقول فاذا رأيتم ذلك المصلي اذا رأيتم - 00:00:00

الكسوف يعني ليس عاما في بعض المناطق دون بعض المناطق التي يصلى فيها والتي لم يظهر لا يصلي. نعم - 00:00:34